

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

قرار رقم ٢٠٢٥ / ١٥٧٤
إعتماد المنهاج الرسمي لإختصاص " صياغة الحلى والمجوهرات" المعدل
لمستوى شهادة البكالوريا الفنية

إن المديرية العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف،
بناء على المذكرة الإدارية رقم ٢٠١٩/م/٦٥ تاريخ ٢٠١٩/٥/٢٤ (قبول طلب المدير العام بالتكليف للتعليم المهني والتقني
إعفاء من تكليفه بهذه المديرية العامة وتكليف مدير المعهد الوطني للعناية التمريضية بمهام المدير العام لها)،
بناء على المرسوم رقم ٧٨٨٠ تاريخ ١٩٦٧/٧/٢٥ وتعديلاته (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،
بناء على المرسوم رقم ٨٥٩٠ تاريخ ٢٠١٢/٨/٢ (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،
إستناداً الى مذكرة التفاهم الموقعة بين جمعية بنات مريم أم المعونة والمديرية العامة للتعليم المهني والتقني بتاريخ
٢٠٢١/٥/١٨ (التعليم التقني والمهني لتحسين الكفاءات وفرص العمل اللائق والإزدهار للشباب المستضعفين في
لبنان)
إستناداً الى الدراسة التي انجزت في مراجعة وتعديل منهاج إختصاص "صياغة الحلى والمجوهرات" بين خبراء في
جمعية بنات مريم أم المعونة وفريق من الأساتذة في المديرية العامة للتعليم المهني والتقني،
بناء على إقتراح رئيس المصلحة الفنية بالتكليف،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يُعتمد المنهاج الرسمي المعدل لإختصاص " صياغة الحلى والمجوهرات" لمستوى شهادة البكالوريا الفنية،
في معاهد ومدارس التعليم المهني والتقني الرسمية والخاصة وفقاً للمنهاج الملحق بهذا القرار إعتباراً من
العام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦:

المادة الثانية: يُبلغ هذا القرار من يلزم، وينشر على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للتعليم المهني والتقني.

١٥
٢٠٢٥
الدكوانه في:
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف

د. هنادي بري